

الأشباه والنظائر

الأصل بقاء ما كان على ما كان .

الأصل بقاء ما كان على ما كان .

وتتفرع عليها مسائل منها : .

- من تيقن الطهارة وشك في الحدث فهو متطهر ومن تيقن الحدث وشك في الطهارة فهو محدث كما في السراجية وغيرها ولكن ذكر عن محمد C أنه إذا دخل بيت الخلاء وجلس للاستراحة وشك هل خرج منه شيء أو لا كان محدثا وإن جلس للوضوء ومعه ماء ثم شك هل توضأ أم لا كان متوضئا عملا بالغالب فيهما .

وفي خزانة الأكمل : استيقن بالتيمم وشك في الحدث فهو على تيممه ؟ وكذا لو استيقن بالحدث وشك في التيمم أخذ باليقين كما في الوضوء ولو تيقن الطهارة .

والحدث وشك في السابق فهو متطهر .

وفي البزازية : يعلم أنه لم يغسل عضوا لكنه لا يعلم بعينه غسل رجله اليسرى لأنه آخر العمل .

رأى البلة بعد الوضوء سائلة من ذكره يعيد وإن كان يعرض كثيرا ولا يعلم أنه بول أو ماء لا يلتفت إليه وينضح فرجه وإزاره بالماء قطعا للوسوسة وإذا بعد عهده عن الوضوء أو علم أنه بول لا تنفعه الحيلة له انتهى